

الجمعية العامة



الدورة الحادية والسبعون
البند ١٣٢ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/71/702)]

٢٦١/٧١ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢١٢/٥٢ بـاء المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨ ومقررها ٥٧٣/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٢٣٨/٧٠ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ٢٣٨/٧٠ بـاء المؤرخ ١ نيسان/أبريل ٢٠١٦ و ٢٣٨/٧٠ جيم المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٦،

وقد نظرت، فيما يخص الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، في التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات لكل من الأمم المتحدة^(١)، ومركز التجارة الدولية^(٢)، وجامعة الأمم المتحدة^(٣)، والمخطط العام لتحديد مبادئ المقرر^(٤)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي^(٥)، وصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية^(٦)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة^(٧)، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم ٥، المجلد الأول (A/71/5 (Vol. I)).

(٢) المرجع نفسه، المجلد الثالث (A/71/5 (Vol. III)).

(٣) المرجع نفسه، المجلد الرابع (A/71/5 (Vol. IV)).

(٤) المرجع نفسه، المجلد الخامس (A/71/5 (Vol. V)).

(٥) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ ألف (A/71/5/Add.1).

(٦) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ بـاء (A/71/5/Add.2).

(٧) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ جيم (A/71/5/Add.3).



اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى^(٨)، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث^(٩)، وصناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين^(١٠)، وصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة^(١١)، وصندوق الأمم المتحدة للسكان^(١٢)، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية^(١٣)، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة^(١٤)، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع^(١٥)، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)^(١٦)، والمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤^(١٧)، والمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١^(١٨)، والآلية الدولية لتصفير الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين^(١٩)، والصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة^(٢٠)، والتقارير المرحلي السنوي الخامس لمجلس مراجعي الحسابات عن تنفيذ نظام الأمم المتحدة المركزي لتخطيط الموارد^(٢١)، وفي مذكرة الأمين العام التي يحيل بها موجزا مقتضبا للنتائج والاستنتاجات الرئيسية الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات للفترة المالية السنوية ٢٠١٥^(٢٢)، وفي تقارير الأمين العام عن تنفيذ

(٨) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ دال (A/71/5/Add.4).

(٩) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ هاء (A/71/5/Add.5).

(١٠) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ واو (A/71/5/Add.6).

(١١) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ زاي (A/71/5/Add.7).

(١٢) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ حاء (A/71/5/Add.8).

(١٣) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ طاء (A/71/5/Add.9).

(١٤) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ ياء (A/71/5/Add.10).

(١٥) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ كاف (A/71/5/Add.11).

(١٦) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ لام (A/71/5/Add.12).

(١٧) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ ميم (A/71/5/Add.13).

(١٨) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ نون (A/71/5/Add.14).

(١٩) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ سين (A/71/5/Add.15).

(٢٠) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ عين (A/71/5/Add.16).

(٢١) A/71/180.

(٢٢) A/71/558.

توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقاريره عن المخطط العام لتجديد مبادئ المقر^(٢٣) وعن الأمم المتحدة^(٢٤) وعن صناديق الأمم المتحدة وبرامجها^(٢٥) للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وفي تقرير أمين مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره عن الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥^(٢٦)، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢٧)،

١ - **تحيط علماً** برأي مراجعي الحسابات والنتائج التي خلصوا إليها، وتقر التوصيات، الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات^(١) - ^(٢١)؛

٢ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢٧)؛

٣ - **تؤكد من جديد** أن مجلس مراجعي الحسابات مستقل تماماً وأنه المسؤول الوحيد عن مراجعة الحسابات؛

٤ - **تقرر** مواصلة النظر في تقارير مجلس مراجعي الحسابات عن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا^(١٧)، والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة^(١٨)، والآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين^(١٩)، في إطار بنود جدول الأعمال المتصلة بالمحكمتين والآلية؛

٥ - **تقرر أيضاً** مواصلة النظر في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة^(٢٠) في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بمجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة،

٦ - **تشثني** على مجلس مراجعي الحسابات للمواظبة على إصدار تقارير عالية الجودة في شكل مبسط؛

٧ - **تحيط علماً** بتقارير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره عن الأمم المتحدة^(٢٤) وعن صناديق الأمم المتحدة وبرامجها^(٢٥) للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥؛

(٢٣) A/71/331.

(٢٤) A/71/331/Add.2.

(٢٥) A/71/331/Add.1 (Parts I and II).

(٢٦) A/71/397.

(٢٧) A/71/669.

٨ - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها كفالة التعجيل بتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات وتوصيات اللجنة الاستشارية ذات الصلة بالموضوع بالكامل وفي الوقت المناسب، ومواصلة مساءلة مديري البرامج عن عدم تنفيذ التوصيات والتصدي بفعالية للأسباب الجذرية للمشاكل التي أبرزها المجلس؛

٩ - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام أن يقدم في تقاريره عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات تفسيراً وافياً لحالات التأخير في تنفيذ توصيات المجلس، ولا سيما التوصيات التي صدرت قبل عامين أو أكثر ولم تنفذ بالكامل بعد؛

١٠ - **تكرر أيضاً طلبها** إلى الأمين العام أن يحدد في التقارير المقبلة الإطار الزمني المتوقع لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات، وكذلك أولويات تنفيذها والموظفين الذين سيتولون مسؤولية ذلك التنفيذ.

الجلسة العامة ٦٨

٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦